اذهب فان الله لا يقبل منك صرفا ولا عدلا ... لا يقبل منك فرضا ولا نفلا
فذهب فما زال يبكي حتى ذهبت عيناه من البكاء فانتبه عن نومه وقد فقد
بصره فجاء الى موسى عم فاخبره بذلك فقال له موسى ما اذهب الله عينيك الا وقد قبل
توبتك فلا تعد لمثل ذلك

الباب الثاني والاربعون في الربا

قال الله تعالى في سورة البقرة الذين يأكلون الربوا اي استحلالا وانما خص بالاكل
لانه معظم المقصود من المال والربا الزيادة المطلقة في اللغة وفي الشرع هو
الفضل على المعيار الشرعي لا يقومون يوم القيمة من قبورهم الا كما يقوم اي
الا قياما مثل قيام الذي يتخبطه اي يصرعه وتخبيط الشيطان امر الخبط الضرب
والوطء وهو ضرب على غير استواء يقال ناقة خبوط للتي تطأ الناس وتضرب
الارض بقوائمها من المس اي الجنون يقال مس الرجل فهو ممسوس اذا كان
مجنونا ومن متعلق بقوله لا يقومون اكلة الربا يوم القيمة من قبورهم الا كقيام
المصروع المخبل لانهم يبعثون يوم القيمة قد انتفخت بطونهم كالحبالى
كلما قاموا سقطوا والناس يمشون عليهم فيكون ذلك علامة اكلة الربوا
وروى ابو سعيد الخدري عن رسول الله ص في قصة الاسراء فانطلق بي جبريل فرأيت
رجالا كثيرا كل رجل منهم بطنه مثل بيت الضخم منضدين اي بعضهم على بعض على سابلة
آل فرعون الذين يعرضون على النار غدوا وعشيا يقبلون مثل الابل المنهومة
يخبطون الحجارة والشجر لا يسمعون ولا يعقلون فاذا احس بهم اصحاب تلك البطون

قاموا

قاموا فتميل بهم بطونهم فيصرعون ثم يقوم احدهم فيميل به بطنه فيصرع فلا يستطيعون
ان يبرحوا حتى يغشاهم آل فرعون فتردهم مقبلين ومدبرين فذلك
عذابهم في البرزخ بين الدنيا والاخرة قال وآل فرعون يقولون اللهم لا تقم الساعة
ابدا قال ويوم القيمة يقول الله تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب قلت
يا جبرائيل من هؤلاء قال اكلة الربوا من امتك لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه
الشيطان من المس ذلك اي العذاب النازل بهم بانهم قالوا اي بسبب قولهم
انما البيع مثل الربوا وذلك ان اهل الجاهلية كان احدهم اذا حل ماله على غريمه
فطالبه به فيقول الغريم لصاحب الاجل زدني في الاجل حتى ازيدك في مالك فيفعلان
ذلك فاذا قيل لهما لا يجوز قالا هذا قالا الزيادة في اول البيع بالربح
والزيادة عند حلول الاجل سواء وقيل الامثال الربوا والبيع سواء في الحل
فذلك قوله عز وجل ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا اي الزيادة في اول البيع
كالزيادة في اخر البيع فان الله ابطل قولهم واحل الله البيع وحرم الربوا وهذا
تصريح بان النص يبطل القياس لانه جعل تحليل الله وتحريمه دليلا على بطلان
قياسهم وروى عبادة بن الصامت رضه قال قال رسول الله ص الذهب بالذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل
سواء بسواء يدا بيد فمن زاد فاستزاد فقد ربى فاذا اختلف هذه
الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد مثلا بمثل اي ان يكون